



القَاسِمُ
أَمَانَةِ الْقَصِيمِ

بلدية محافظة القصيم

رؤية ٢٠٣٠
VISION 2030
الملائحة العربية المستدامة
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة التسويون البلدية
والفنون والسكنى

كراسته شروط ومواصفات
أرض فضاء لإقامة محلات تجارية
على القطعة رقم ٥ حي الإسكان
بمساحة (٢٣٤٢٠,١٦)

كراسة شروط ومواصفات محلات تجارية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق يقدمها العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨		
٩	مقدمة	
١٠	وصف العقار	٢
١٢	اشتراطات دخول المزايدة والتقدم	٣
١٣	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	لغة العطاء	٢/٣
١٣	مكان تقديم العطاءات	٢/٣
١٣	موعد تقديم العطاءات	٤/٣
١٣	موعد فتح المظاريف	٥/٣
١٣	تقديم العطاء	٦/٣
١٤	كتابة الأسعار	٧/٣
١٤	مدة سريان العطاء	٨/٣
١٤	الضمان	٩/٣
١٥	موعد الإفراج عن الضمان	١٠/٣
١٥	مستندات العطاء	١١/٣
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١/٤
١٧	الاستفسار حول بيانات المزايدة	٢/٤
١٧	معاينة العقار	٢/٤
١٨	ما يحق للبلدية للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	١/٥
١٩	تأجيل موعد فتح المظاريف	٢/٥
١٩	سحب العطاء	٣/٥

١٩	تعديل العطاء	٤/٥
١٩	حضور جلسة فتح المطاريف	٥/٥
٢٠	الترسيبة والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢١	الترسيبة والتعاقد	١/٦
٢١	تسليم الموقع	٢/٦

كراسة شروط ومواصفات محلات تجارية

الصفحة	المحتويات	م
٢٢	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	توصيل الخدمات للموقع	١/٧
٢٣	البرنامج الزمني للتنفيذ	٢/٧
٢٣	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٣/٧
٢٣	تنفيذ الأعمال	٤/٧
٢٣	مسئولة الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	٥/٧
٢٤	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٦/٧
٢٤	تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	٧/٧
٢٤	استخدام العقار لغرض المخصص له	٨/٧
٢٤	التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٩/٧
٢٥	موعد سداد الأجرة السنوية	١٠/٧
٢٥	متطلبات السلامة والأمن	١١/٧
٢٥	إلغاء العقد للمصلحة العامة	١٢/٧
٢٥	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	١٣/٧
٢٥	أحكام عامة	١٤/٧
٢٨	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٩	مدة العقد	١/٨
٢٩	فترة التجهيز والإنشاء	٢/٨
٢٩	أنشطة المجمع التجاري	٣/٨
٢٩	مساحة المحلات التجارية	٤/٨
٢٩	مواقف السيارات	٥/٨
٣٠	اشتراطات التشغيل والصيانة	٦/٨
٣١	الاشتراطات الأمنية	٧/٨
٣١	تأمين غرفة إسعافات أولية	٨/٨
٣١	اللوحات الإعلانية	٩/٨

٢١	١٠/٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المروية	
٢٢	٩ الاشتراطات الفنية	
٣٣	١/٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٣	٢/٩ الاشتراطات التنظيمية	
٣٣	٣/٩ الاشتراطات المعمارية	

كراسة شروط ومواصفات

محلات تجارية

الصفحة	المحتويات	م
٣٤	٤/٩ الاشتراطات الإنسانية	
٣٥	٥/٩ الاشتراطات الكهربائية	
٣٦	٦/٩ الاشتراطات الميكانيكية	
٣٧	٧/٩ اشتراطات الأعمال الصحية	
٣٧	٨/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	
٣٨	١١ المرفقات	
٣٩	١/١١ نموذج العطاء	
٤٠	٢/١١ الرسم الكروكي للموقع	
٤١	٣/١١ نموذج تسليم العقار	
٤٢	٤/١١ إقرار المستثمر	
٤٣	٥/١١ نموذج العقد	

أ. قائمة تدقيق لقدمي العطاءات لتتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومحفوظاً إن كان ذلك مطلوباً. يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الإلكترونية "فرص"، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند	نموذج العطاء	هل مرفق؟ هل مختوم؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة محلات التجارية وشقق دور واحد		
٧	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٨	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		

**بـ. تعريف المفردات الواردة بـكراسة
الشروط والمواصفات**

هو محلات تجارية للقطعة رقم ٥ هي الاسكان إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. أو المحلات التجارية القائم والمطلوب إدارته وتشغيله.	المشروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها ، والتي يقام عليها محلات تجارية للقطعة رقم ٥ هي الاسكان	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل محلات تجارية للقطعة رقم ٥ هي الاسكان .	المستثمر:
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو محلات تجارية ذات علامة تجارية ، يحتوى على عدد من المحلات التجارية.	محلات تجارية ومكاتب:
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع أن عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص furas.momra.gov.sa	المنافسة:
ـ كراسة الشروط والمواصفات	ـ كراسة:

ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

ال التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
٢٠٢٥/٠٤/٠١ م	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
٢٠٢٥/٠٤/٠٢ م	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدها البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدها البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعةتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على حضور تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



رؤية
البيئة
الجاذبية
أمانة القصيم

بلدية محافظة الرس

رؤية
2030
VISION
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والاسكان

١. مقدمة



١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة الرس في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء لنشاط **محلات تجارية للقطعة رقم ٥ حي الاسكان** وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومرااعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة . وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للبلدية أهدافها

وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة: الاستثمارات

٤٢١٠١٦٣٣١٤١٥ تحويله ٤٢١

١. على فاكس: ٠١٦٣٣٣٠٢٨٠

أو عن طريق المراسلة للبلدية عبر منصة فرص عبر خانة تقديم استفسار في صفحة المزايدة



رؤية
الله
الله
امانة القصيم

VISION
2030
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة الشؤون البلدية والقروية والسكنى

٢. وصف العقار

٢. وصف العقار

محلات تجارية للقطعة رقم ٥ حي الاسكان		نوع النشاط
محلات تجارية		مكونات النشاط
حي الاسكان	المدينة الرس	موقع العقار
الشارع :		
رقم العقار: ٥	رقم المخطط ٢٠٣٢ / ق / س	
بطول : ٥٦,٧٣ م	شمالاً : شارع عرض ١٥ م	حدود العقار
بطول: ٥٠,٧٣ م ثم كسره شمال شرق بطول ٨,٤٨ م	جنوباً : طريق عرض ٤٠ م	
بطول : ٥٤,٦٢ م	شرقاً : مواقف سيارات يليه طريق عرض ٤٠ م	
بطول: ٦٠,٥٩ م	غرباً : ممر مشاة عرض ٦ م	
أرض فضاء		نوع العقار
٢٣٤٢٠,١٦ م²		مساحة الأرض
حسب الكود البناء السعودي		نوع البناء

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى



القصيم
أمانة القصيم

رؤية ٢٠٣٠

VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والاسكان

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة:

١/١/٣ يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل لإقامة وتشغيل

وادارة محلات تجارية للقطعة رقم ٥ حي الاسكان في هذه المزايدة. ما عدا المنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

١/٢/٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢/٢/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

٤/٣ تقدم العطاءات عن طريق موقع بلدية عبر بوابة فرص رابط

٥/٣ (furas.momra.gov.sa)، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

٦/٣ بلدية .محافظة الرس

٧/٣ مدينة الرس

ص. ب ٢١٣ الرمز البريدي ٥١٩٢١.

٨/٣ موعد تقديم العطاءات:

٩/٣ ١ -موعد تقديم العطاءات:

١٠/٣ يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٠٤/٠١ م ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

١١/٣ ٢ -موعد فتح المظاريف:

١٢/٣ الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة. ١٠,٣٠ صباحاً يوم الاربعاء ٢٠٢٥/٠٤/٠٢ م

١/٥/٣ يجب تقديم العطاء عن طريق موقع بلدي عبر بوابة فرص رابط (furas.momra.gov.sa) وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة ، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بлаг من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً ..

يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس

١٣/٣ كتابة الأسعار:

- ١/٧/٣ يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلى :
أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجع عليه وختمه.

١٤/٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٥/٣ الضمان:

يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٢٥ % من قيمة إيجار سنة واحدة ، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي ،

كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة شهور من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

١/٨/٣ يستبعد كل عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٦/٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١٧/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

١/١١/٣ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثباتات تاريخ التوفيق.

٢/١١/٣ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
٥/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٦/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعها عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها ، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه.

سرية المعلومات :

١/١٠/٣ جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تمت بكمال السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية.



القصيم
أمانة القصيم

رؤية ٢٠٣٠
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطايه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفًا تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمها بعطايه، حيث لا يحق له لاحقًا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



القاضي
أمانة القصيم

بلدية محافظة الرس

رؤية ٢٠٣٠
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والسكنى
والبيئة

٥. ما يحق للأمانة / للبلدية للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتقط إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



القصيم
أمانة القصيم

رؤية ٢٠٣٠

VISION 2030

الملائحة الوطنية للمملكة العربية السعودية

KINGDOM OF SAUDI ARABIA



وزارة التسويق البلدي
والبيئة والبيئة
والبيئة والبيئة

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

- ١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢/٦ تسليم الموقع:

- ١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



البيئة
الماء والزراعة
أمانة القصيم

رؤية ٢٠٣٠
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



٧. الاشتراطات العامة

٧. الاشتراطات العامة

- ١/٧ توصيل الخدمات للموقع:**
يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء . مياه . صرف صحي . هاتف وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:**
يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.
- ٣/٧ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :**
يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المجمع التجاري قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٤/٧ تنفيذ الأعمال:**
يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- ٥/٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر :**
يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:
 - الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
 - مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
 - توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.

- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلقي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة ، بشرط ألا تسبب في أية زيادة في تكالفة المشروع أو توفير على المقاول ، وأن يتمأخذ موافقة البلدية عليها مسبقا ، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتمأخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة ، وخصم الوفر على المقاول.

٦/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- ١/٦/٧ للأمانة / للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٢/٦/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٣/٦/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية ، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٤/٦/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية ، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة ، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

- بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهم عن تنفيذ المجمع/المركز التجاري ومطابقته للمواصفات.

٨/٧ استخدام العقار لغير الغرض المخصص له:

- لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة ، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد ، وسحب العقار من المستثمر.

٩/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

- لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

١٠/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١١/٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي :

- ١/١١/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢/١١/٧ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣/١١/٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- ٤/١١/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

١٢/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلديّة فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٣/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

- ١/١٣/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلديّة بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.
- ٢/١٣/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلديّة، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

١٤/٧ أحكام عامة:

- ١/١٤/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
- ٢/١٤/٧ التقويم الهجري هو المعول به في العقد.
- ٣/١٤/٧ ليس مقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٤/١٤/٧ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ٢٩/٦/١٤٤١هـ.



رؤية
القاضي
أمانة القصيم

بلدية محافظة الرس

VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة التخطيط والتنمية
والثروة والاسكان

٨. الاستراتيجيات الخاصة

٨. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد :

مدة العقد (١٥ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقارات من البلدية.

٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٥٪) من مدة العقد لـ**التجهيز والإنشاء** و تكون هذه الفترة غير مدفوعة للأجرة وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تطبيق المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها لـ**التجهيز والإنشاء** يتم فسخ العقد.

٣/٨ أنشطة المجمع التجاري:

١/٣/٨ تشمل أنشطة المحلات التجارية ما يلي:

- مكاتب دور واحد .
- محلات تجارية

٤/٨ مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعي فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط.

٥/٨ مواصفات السيارات :

يلتزم المستثمر بما يلي:

١/٥/٨ توفير موقف سيارة لكل محل .

٢/٥/٨ توفير مواصف سيارات لمرتادي المحلات التجارية بواقع موقف سيارة لكل ٢٥٠ متر من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال للمحلات .

٣/٥/٨ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مررتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه .

٤/٥/٨ تخصيص مواقف لسيارات المعاين بواقع ٥٪ من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاين عن ٢٥ متراً مربعاً طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٥/٥/٨ سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.

- ٦/٥/٨** عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقاً للاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.
- ٦/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:**
- ١/٦/٨** يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة ل القيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل : المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ.
 - ٢/٦/٨** يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة /للبلدية تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
 - ٣/٦/٨** يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتسيق مع الجهات المختصة.
 - ٤/٦/٨** على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام.
- ٧/٨ الاشتراطات الأمنية:**
- ١/٧/٨** يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيّة.
 - ٢/٧/٨** يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأشواط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
 - ٣/٧/٨** يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإضاءة وكاميرات المراقبة.
 - ٤/٧/٨** يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.
 - ٥/٧/٨** يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.
 - ٦/٧/٨** يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
 - ٧/٧/٨** يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
 - ٨/٧/٨** يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
 - ٩/٧/٨** إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.
- ٨/٨ تأمين غرفة إسعافات أولية:**
- على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

٩/٨ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات التجارية والتي تقام أمامه ، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.

١٠/٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المحلات التجارية وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة / البلديه.



القصيم
أمانة القصيم

رؤية ٢٠٣٠
VISION 2030
الملائكة - المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



٩. الاشتراطات الفنية

٩. الاشتراطات الفنية

١/٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بـ **كود البناء السعودي** وملحقه، وكذلك جميع اشتراطات البناء بـ **دليل اشتراطات البناء**، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢/٩ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المجمع التجاري، وهي:

١. الارتفاع المسموح به
٢. نسب البناء
٣. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة وعلى المجاورين ثلاثة أمتار كحد أدنى.

٣/٩ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

١. أن يكون التصميم المعماري للمحلات التجارية ومكاتب متميزةً ويشكل نموذجاً ومعيناً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العماني للمنطقة.
٢. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
٣. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
٤. أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المحلات التجارية.
٥. أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
٦. مداخل ومخارات المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخراج الطوارئ).
٧. مصاعد تحمل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين.
٨. فصل مداخل تزييل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.
٩. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاين الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات

ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.

١٠. توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠ مترًا.
١١. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.
١٢. أن تكون المواد المستخدمة في إنتهاء الأرضيات بال محلات والممرات مانعة للانزلاق ، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
١٣. توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذلك العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٤/٩ الاشتراطات الإنسانية:

١. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال ، وأخذ نتائج هذه الاختبارات ووصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.
٢. أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
٣. يمنع استخدام مادة الأسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
٤. يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.
٥. تدون على المخططات الإنسانية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية وال المسلحة ، وطرق الخلط والدك والتقطيف ، ومدة بقاء الشدات ، وطريقة توزيع وربط حديد التسلیح في العناصر الإنسانية المختلفة...الخ.
٦. تقديم مذكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية.
٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذلك التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.
٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العاديّة أو الجوفيّة كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بغاز مائي مناسب.

٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالترية إلا بعد إجراء الاختبارات الالزمة لحمضيات وقلويات الترية، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.

١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.

١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية.

١٢. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات الالزمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبنى.

٥/٩ الاشتراطات الكهربائية:

١. أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.

٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.

٤. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.

٥. تكون القواطع الكهربائية لخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار .Earth leakage circuit breaker

٦. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.

٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:

أ. وحدات إنارة طوارئ.

ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.

ج. شبكة للكشف والإندار عن الحريق.

- د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
- أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لقادري الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 - ٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي :
 - أ. تأريض حديد تسليح أساسات المبني.
 - ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...الخ.
 - ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإلارة وخلافه. - ١٠. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
 - ١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
 - ١٢. إضاءة الطوارئ ولوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).
- ٦/٩ الاشتراطات الميكانيكية:**
١. يتم تصميم وتتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال تحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
 ٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالム المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع.
 ٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :
 - أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق...الخ.

بـ.أخذ احتياطات السلامة الالزامـة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٧/٩ اشتراطات الأعمال الصحية:

١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديـات الداخلية والخارجـية مطابـقة للمواصفـات الـقياسـية السـعودـية أو إـحدـى المـواصفـات الـعـالـيمـة المعـمولـ بهاـ.
٢. تكون خـزانـاتـ المـيـاهـ الـأـرـضـيـةـ وـالـعـلـوـيـةـ طـبـقـاـ لـلاـشـتـراـطـاتـ الصـحـيـةـ وـالـفـنـيـةـ الـواـجـبـ توـافـرـهاـ فيـ خـزانـاتـ مـيـاهـ الشـرـبـ الصـادـرـةـ عنـ وـكـالـةـ الـوـزـارـةـ لـلـشـؤـونـ الـفـنـيـةـ.

٨/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١. استـخدـامـ موـادـ إـنشـاءـ وـتـشـطـيبـاتـ غـيرـ قـابلـةـ لـلـاشـتعـالـ وـمـرـاعـاةـ أـنـ يـكـونـ الأـثـاثـ وـمـحـتـويـاتـ الـمـبـنـىـ مـنـ موـادـ ذـاتـ قـابـلـيـةـ اـشـتعـالـ مـنـخـفـضـةـ وـمـنـاسـبـةـ لـنـوعـيـةـ الـاستـخدـامـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـطـابـخـ وـدـورـاتـ الـمـيـاهـ.
٢. يـجـبـ توـفـيرـ مـخـارـجـ لـلـطـوـارـئـ عـلـىـ مـسـافـاتـ مـنـاسـبـةـ وـتـؤـدـىـ إـلـىـ مـنـاطـقـ آـمـنـةـ حـسـبـ تـعـلـيمـاتـ الدـفـاعـ الـمـدـنـيـ.
٣. تـرـكـيـبـ نـظـامـ مـتـطـوـرـ لـلـإـنـذـارـ عـنـ الـحـرـيقـ مـعـ أـنـظـمـةـ كـشـفـ الـدـخـانـ،ـ وـكـذـلـكـ نـظـامـ إـطـفاءـ لـلـحـرـيقـ عـنـ طـرـيقـ الرـشـ التـلـقـائـيـ لـلـمـيـاهـ،ـ مـعـ ضـرـورةـ توـفـيرـ أـجـهـزةـ إـطـفاءـ حـرـيقـ يـدـوـيـةـ تـوـزـعـ عـلـىـ أـمـاـكـنـ مـنـاسـبـةـ حـسـبـ الـاشـتـراـطـاتـ الـفـنـيـةـ لـلـدـفـاعـ الـمـدـنـيـ.
٤. يـرـاعـىـ عـنـدـ تـصـمـيمـ وـتـرـكـيـبـ كـافـةـ الـتـجـهـيـزـاتـ وـالـخـدـمـاتـ الـكـهـرـيـائـيـةـ وـالـمـيـكـانـيـكـيـةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الـتـجـهـيـزـاتـ أـنـ يـتـمـ ذـلـكـ بـطـرـيـقـةـ تـقـلـلـ مـنـ اـحـتمـالـاتـ حدـوثـ الـحـرـيقـ وـانتـشارـهـ مـنـ مـنـطـقـةـ لـأـخـرىـ.
٥. وـضـعـ مـخـطـطـ لـلـإـلـخـاءـ (ـمـخـطـطـ هـرـوبـ)ـ فـيـ أـمـاـكـنـ وـاضـحةـ مـنـ الـمـبـنـىـ ليـتـمـ اـتـبـاعـهـ مـنـ قـبـلـ مـرـتـاديـ الـمـبـنـىـ فـيـ حـالـةـ الـحـرـيقـ.
٦. أـخـذـ موـافـقـةـ إـدـارـةـ الدـفـاعـ الـمـدـنـيـ بـالـمـنـطـقـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـمـتـطلـبـاتـ الـسـلـامـةـ الـتـيـ يـجـبـ تـأـمـينـهـاـ فـيـ الـمـشـرـوـعـ.
٧. يـجـبـ الـالـتـزـامـ باـشـتـراـطـاتـ الـسـلـامـةـ وـالـوـقاـيـةـ الصـادـرـةـ مـنـ الـمـديـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـدـفـاعـ الـمـدـنـيـ وـمـاـ يـسـتـجـدـ عـلـيـهـاـ مـنـ تعـديـلـاتـ .ـ مـلـحقـ رقمـ (٣ـ).



القصيم
أمانة القصيم

رؤية ٢٠٣٠
المملكة العربية السعودية
VISION 2030
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

وزارة الشؤون البلدية والقروية والاسكان
Ministry of Local Governance and Rural Affairs and Housing

١٠. المرفقات "الملحق"



يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٧/٦)

سعادة رئيس بلدية محافظة الرس
إشارة إلى إعلانكم المنصور بمنصة (فرص) المتضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة الرس
لاستثماره في إقامة وتشغيل وصيانة محلات تجارية للقطعة رقم ٥ حي الاسكان وحيث تم
شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة
الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.
نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها
كتابتاً) رقمأ (ريال وتجدون برفقه
كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة
كاملة وكافة المستدات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات..

اسم الشركة	
الأجرة السنوية للعقار	
جوال	فاكس
السجل التجاري	
صادر من	
نوع النشاط	
العنوان الوطني	

العنوان:
الختم الرسمي التوقيع

التاريخ